

**القرار رقم/٢٢٦**

**مجلس التعليم العالي**

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته وعلى أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاتها. وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٨) للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٢/١/٢٠١٢

**يقرر ما يأتي:**

**المادة ١-** الموافقة على تسوية أوضاع الطلاب المكفوفين بنسبة عجز ٧٠٪/ فما فوق، المتقدمين إلى مفاضلة المعوقين للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢، ولم يقبلوا بنتيجتها أو الذين كانت جميع رغباتهم مرفوضة، وذلك بقبولهم زيادة على العدد وفق الحدود الدنيا المعلن عنها لهذه المفاضلة ودون النظر إلى رغباتهم المدونة ببطاقة المفاضلة.

**المادة ٢-** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٣/١/٢٠١٢

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى**